

الاستفسارات والفتاوى

يسرنا ويسعدنا ان نداء بسلسلة السين والجيم الفقهي وها هنا بعض الاسئلة المطروحة والاجوبة الشرعية وباللله التوفيق . (رئيس التحرير)

السؤال الاول :

بعث بيتي ووضعت المال بصندوق النقد الاسلامي ، والآن بعد مرور عام خسر الصندوق وانا ادفع ايجارا ١٠٠٠٠ روبية شهريا فكيف ادفع الزكاة وهل انقص مبالغ الايجار من قيمة الزكاة ؟

الجواب : هذه الاموال بعد بيع البيت هي في البنك وديعة استثمارية فتجب فيها الزكاة لانها مرضودة للنماء والزيادة ولا عبرة بالخسارة ، مادام المال بلغ نصابا وحال عليه الحول ولو كنت في بيتك ولم تبعه فلا زكاة عليه لانه حينئذ بيت للسكن . وتجب الزكاة على الوديعة بعد خصم الديون الحالية عليك وكذلك تخصم الايجارات التي تاحرت في سدائها ، والله تعالى ورسوله اعلم بالصواب .

سؤال ٢ :

اريد ان اتزوج بالفتاة الكتابية فما هي الضوابط الشرعية بذلك ؟

الجواب : الزواج بالكتابية يا اخي الفاضل مقبول ولكن غير محبوب عند الشرع الشريف . فننصحك ان لا تتزوج بالكتابية وتحاول ان تجد زوجة مسلمة من بنات المسلمين ولا تضع نفسك في الحرج وان كنت مسرا على الزواج بالكتابية وقد شغلك حبيها فما هي الضوابط :

اولا : ان يستوتق من كتابيتها فقد تكون مسيحية اسما ولكنها ملحدة حقيقة كالبهائية مثلا :

حد يعمل في الارض خير لاهل الارض من ان يمطروا اربعين صباحا ☆ الحديث

ثانياً: ان تكون محصنة اى عفيفة لا تباع جسدها لمن يريد او على الاقل تكون تانية مما وقعت فيه من اخطاء

ثالثاً: الا تكون من قوم معادين للمسلمين كاليهودية فى عصرنا هذا
رابعاً: الا يكون فى ذلك مضرة على الزواج او على الاولاد منها او على بنات المسلمين كان تكون الجالية الاسلامية محدودة العدد ، فاذا تزوج غير مسلمة كسدت سوق مسلمة مقابلها.
فاذا راعيت هذه الشروط الاربعة فلا باس عليك ان تتزوج الكتابية .
وندعوا الله ان يهدينا واياك الى سبيل الهداية .

سؤال ٣

ما حكم شراء الشهادات المالية من البنوك ؟ كما هناك بعض البنوك تباع شهادات تدخل فيها بسحب على مبلغ من النقود والشهادة بسعر محدود فما حكم ذلك ؟

الجواب : يحرم المشاركة بشراء الشهادات التى تباعها بعض البنوك كما بينت فى سؤالك ايها الاخ الحبيب . وحرمة شرائها بسبب الامرين :

الامر الاول : لانها من الربا

والامر الثانى : لانها شبيهة بالقمار

اما الربا ، فان المبلغ المدفوع انما يدفع بصفة القرض ، فهو دين من صاحب المال على البنك مقابل هذا القرض يخول البنك صاحبه الدخول فى السحب وهذه فائدة جرهما القرض ، والقاعدة الشرعية تقول ، كل قرض جر نفعا فهو ربا .

اما شبهها بالقمار فلان نية الداخل هى الدخول فى السحب وليس استثمارا او غيره فاذا حالقه النصيب اخذ اضعاف ما دفع والارجع اليه ما دفع .

ووالله ورسوله اعلم بالصواب .

خذ يعمل فى الارض خير لاهل الارض من ان يمطروا اربعين صباحا ☆ الحديث